

Distr.: General
26 March 2014
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

بولينيزيا الفرنسية

ورقة عمل من إعداد الأمانة العامة

المحتويات

الصفحة

٣	لمحة عامة عن الإقليم
٥	أولا - المسائل الدستورية والقانونية والسياسية
٨	ثانيا - الأحوال الاقتصادية
٨	ألف - لمحة عامة
٩	باء - الزراعة ومصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية وزراعة اللؤلؤ
١٠	جيم - قطاع الصناعة
١٠	دال - النقل والاتصالات
١١	هاء - السياحة
١١	واو - البيئة

ملاحظة: المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مستقاة من مصادر عامة، وأخذت من مصادر عامة واردة في شبكة الإنترنت.



الرجاء إعادة استعمال الورق

020514 020514 14-27730X (A)



الصفحة

١٢	ثالثا - الأحوال الاجتماعية
١٢	ألف - لمحة عامة
١٢	باء - العمل
١٣	جيم - التعليم
١٤	دال - الصحة
١٤	رابعا - نظر الأمم المتحدة في المسألة
١٤	ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
١٥	باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
١٦	جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

لمحة عامة عن الإقليم

الإقليم: بولينيزيا الفرنسية إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي بموجب ميثاق الأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ٢٦٥/٦٧ المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣) وتقوم فرنسا بإدارته. ممثل السلطة القائمة بالإدارة: ليونيل بيفر، المفوض السامي للجمهورية (منذ ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٣).

الجغرافيا: تشغل بولينيزيا الفرنسية حيزا بحريا شاسعا في منطقة جنوب المحيط الهادئ يغطي مساحة ماثلة لمساحة أوروبا (٢,٥ مليون كيلومتر مربع).

مساحة الأرض: تغطي الجزر التي تشكل منها بولينيزيا الفرنسية، والبالغ عددها ١١٨ جزيرة موزعة في خمسة أرخبيلات، مساحة تبلغ نحو ٣٦٠٠ كيلومتر مربع. المنطقة الاقتصادية الخالصة: ٤ ٧٦٧ ٢٤٢ كيلومترا مربعا^(١).

عدد السكان: ٢٦٨ ٢٠٧ نسمة (٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢، المعهد الإحصائي لبولينيزيا الفرنسية).

التركيبة الإثنية للسكان: الماووهي (٦٥ في المائة)؛ والديمي (عرق مختلط) (١٦ في المائة)؛ والصينيون (٥ في المائة)؛ والبوبا (١٢ في المائة، ٩٨ في المائة منهم من الفرنسيين).

اللغات: الفرنسية؛ والتاهيتية؛ والماركيزية؛ والتواموتان؛ والمانغاريغان؛ ولغات الجزر الجنوبية: الريفافاي، والرأبا، والروتورو؛ والإنكليزية؛ والصينية هاكا؛ والكانتونية؛ والفيتنامية. العاصمة: بابيت.

رئيس حكومة الإقليم: غاستون فلوس (منذ عام ٢٠١٣).

الأحزاب السياسية الرئيسية: المجموعات السياسية في الكونغرس هي: تاهويراء هويراتيرا، والاتحاد من أجل الديمقراطية، وتيا بورينيتيا.

الانتخابات: جرى انتخاب الممثلين لجمعية بولينيزيا الفرنسية في ٥ أيار/مايو ٢٠١٣. وستجرى الانتخابات البلدية المقبلة في عام ٢٠١٤.

البرلمان: جمعية بولينيزيا الفرنسية مؤلفة من ٥٧ ممثلا ينتخبون بالاقتراع العام.

نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي: ٢٦ ٢٩٠ دولارا (٢٠١١).

معدل البطالة: ١١,٧ في المائة (٢٠٠٧).

الاقتصاد: صيد السمك وإنتاج لب جوز الهند هما النشاطان التقليديان. وإلى جانب التجارة، يضم النسيج الاقتصادي الحرف اليدوية والصناعة والبناء والأشغال العامة، ومؤخرا السياحة، إلى جانب تربية الأحياء المائية، ولا سيما زراعة اللؤلؤ (زراعة اللؤلؤ الأسود) التي أصبحت الصادر الرئيسي للإقليم من حيث القيمة.

الوحدة النقدية: فرنك منطقة المحيط الهادئ.

تاريخ موجز: تشكل شعب بولينيزيا نتيجة موجات متلاحقة من الهجرة بدأت في عام ٣٠٠ بعد الميلاد واستمرت حتى نهاية القرن الرابع عشر. ووصل الأوروبيون بولينيزيا الفرنسية لأول مرة في عام ١٥٢١ (ماجلان) وبدأوا بالاستقرار فيها بعد وصول القبطان واليس (١٧٦٧). ومنذ مطلع القرن التاسع عشر، مدت سلالة البومار نفوذها على جزيرة تاهيتي وعلى جزر تواموتو وليوارد. ووقعت معاهدة حماية مع فرنسا في عام ١٨٤٢؛ وبعد ذلك، في عام ١٨٨٠، منح الملك بومار الخامس فرنسا السيادة على الجزر التي كانت تابعة لمملكة تاهيتي، مما أدى إلى نشوء المستوطنات الفرنسية في أوقيانوسيا. وأصبحت هذه المستوطنات إقليم من أقاليم ما وراء البحار بعد نشوء الاتحاد الفرنسي في عام ١٩٤٦، وبدأ يشار إليها باسم بولينيزيا الفرنسية منذ عام ١٩٥٧. وقد أكد البولينيزيون ولائهم لفرنسا في استفتاء أجري في عام ١٩٥٨ (جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار).

(أ) المصدر: مشروع "البحر من حولنا" (Sea Around Us)، بالتعاون بين جامعة برينش كولومبيا و Pew Environment Group (www.seararoundus.org).

أولا - المسائل الدستورية والقانونية والسياسية

١ - وفقا للبوابة الإلكترونية للحكومة الفرنسية المخصصة للمجتمعات الإقليمية في ما وراء البحار والتي تتولى شؤونها المديرية العامة للمالية العامة والمديرية العامة لشؤون المجتمعات المحلية:

”إن الدستور المعتمد في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٦ صنف بولينيزيا كإقليم من أقاليم ما وراء البحار؛ واحتفظت بالمركز نفسه بموجب دستور عام ١٩٥٨. وأدى الاستعراض الدستوري الذي أجري في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى تعديل المادة ٧٤ من الدستور في ما يتعلق بمصطلح ”أقاليم ما وراء البحار“ واستعاض عنه بمصطلح ”مجتمعات ما وراء البحار“. وقد كُلف أعضاء الهيئة التشريعية بتحديد ”القواعد التنظيمية والتنفيذية لمؤسسات هذه المجتمعات الإقليمية والترتيبات الانتخابية لجمعياتها التداولية. ويتم اعتماد هذا المركز بعد التشاور مع الجمعية التداولية للمجتمع الإقليمي المعني.“

”وقد تقرر المركز الخاص لبولينيزيا بموجب القانون ٢٠٠٤-١٩٢ الصادر في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، الذي حدد طريقة للحكم تختلف عن القانون العام وهي أقرب إلى نظام برلماني قائم على جمعية نيابية. وهكذا أنشئت وظيفة ”رئيس بولينيزيا“ الذي يؤدي مهمة تمثيلية، ويوجه الإجراءات التي تتخذها الحكومة والإدارة، ويصدر ”قوانين البلد“. والحكومة البولينيزية، المؤلفة من سبع إلى ١٠ وزراء، هي المسؤولة عن تنفيذ السياسة العامة للمجتمع الإقليمي. أما الهيئة التداولية للمجتمع الإقليمي فهي جمعية بولينيزيا التي تنتخب بالاقتراع العام المباشر كل خمس سنوات.“

٢ - وأيضا وفقا للبوابة الإلكترونية للحكومة الفرنسية المخصصة للمجتمعات الإقليمية في ما وراء البحار:

”إن بولينيزيا الفرنسية، رغم تنظيمها المؤسسي الخاص بها، لا تتمتع بالحكم الذاتي من الناحية السياسية بل من الناحية الإدارية.“

”وهكذا، يطبق فيها قانون خاص بها عملا بمبدأ الخصوصية التشريعية والتنظيمية. وبحسب هذا المبدأ، تعود للهيئة التشريعية لكل مجتمع من المجتمعات الإقليمية في ما وراء البحار مسؤولية تحديد شروط تطبيق القوانين والقواعد المطبقة في فرنسا. ولذلك فإن القانون الفرنسي العام لا يطبق إلا عندما توجد إشارة صريحة إلى ذلك. ومن ناحية أخرى، فإن جمعية بولينيزيا التداولية لديها ”فئات معينة من

القوانين، وفقا للاختصاصات التي تمارسها في المجال القانوني المعروف باسم "قوانين البلد". وهذه القوانين تطبق في مجالات واسعة تشكل جزءا من الاختصاص المبدئي لبولينيزيا، ويمكن الطعن بها أمام مجلس الدولة فقط وليس أمام المحكمة الإدارية.

"وهذا الاستقلال الإداري يظهر من خلال تقاسم الاختصاصات بين الدولة وبولينيزيا. فالدولة لها اختصاصات في ميادين "السيادة، المشار إليها في المادة ١٤ من القانون الأساسي لعام ٢٠٠٤"، وفي ٣٧ من القطاعات الأخرى، مثل "التعاون فيما بين المجتمعات المحلية"، و "الشرطة وأمن الطيران المدني"، وما إلى ذلك، التي قرر المشرعون في بولينيزيا جعلها من اختصاص الدولة. ويمكن لبولينيزيا، بالإضافة إلى اختصاصها بموجب القانون العام، "أن تشارك، تحت رقابة الدولة، في ممارسة اختصاصاتها في ما يتعلق بضمانات ممارسة الحريات العامة الممنوحة في جميع أنحاء الأراضي الفرنسية" (المادة ٧٤، الفقرة ١١، من القانون ٢٠٠٤-١٩٢ المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤)".

٣ - وتتألف مؤسسات بولينيزيا الفرنسية من: الرئيس، والحكومة، وجمعية بولينيزيا الفرنسية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وينص القانون الأساسي المدون على دور مؤسسات بولينيزيا الفرنسية واختصاصاتها.

٤ - ووفقا للتقرير سنوي عن عام ٢٠١٢ الصادر عن جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار في عام ٢٠١٣: "يُنتخب الرئيس من قبل جمعية بولينيزيا الفرنسية بالاقتراع السري لمدة خمس سنوات. ويشكل الحكومة بتعيين نائب الرئيس والوزراء، الذين يمكنه إقالتهم، ويوجه عمل الوزراء. ويصدر قوانين البلد، ويوقع على القرارات التي يتخذها مجلس الوزراء. وهو الذي يضع الميزانية ويوجه الإدارة الإقليمية. ولا تتعارض ولايته مع ولاية عضو البرلمان أو عضو مجلس الشيوخ أو العمدة، ويمكن أن تختصر مدة هذه الولاية بتصويت بعدم الثقة من جانب الجمعية البولينية أو في حالة حل الجمعية".

٥ - ووفقا للتقرير السنوي، تعتبر الحكومة السلطة التنفيذية لبولينيزيا الفرنسية وهي تدير سياستها العامة. وهي "تجتمع كل أسبوع في مجلس الوزراء الذي يتولى المسؤولية الجماعية عن الشؤون التي تخضع لمجال اختصاصه. وتقرر الحكومة مشاريع القرارات المقدمة إلى الجمعية لمناقشتها والتدابير اللازمة لتنفيذها. كما تتمتع الحكومة بسلطة تنظيمية واسعة النطاق. وتجري استشارتها على أساس إلزامي، وفقا للحالة، من قبل وزير شؤون أقاليم ما وراء البحار أو المفوض السامي في المجالات المتصلة باختصاص الدولة".

٦ - ووفقا للتقرير السنوي، فإن جمعية بولنيزيا الفرنسية، المؤلفة من ٥٧ عضوا ينتخبون بالاقتراع العام المباشر لمدة خمس سنوات، "تتولى مناقشة جميع المسائل التي تدخل في نطاق اختصاص الإقليم، بخلاف تلك المخولة لمجلس الوزراء أو رئيس الحكومة. وتقر الجمعية قوانين البلد، التي تخضع للمراجعة القضائية لمجلس الدولة، والقرارات المقدمة من الحكومة. وتصوت الجمعية على ميزانية وحسابات بولنيزيا الفرنسية وتشرف على ما تتخذه الحكومة من إجراءات. ويمكن حل الحكومة باقتراح بسحب الثقة؛ وفي المقابل يمكن حل الجمعية بمرسوم صادر عن رئيس الجمهورية، بناء على طلب من الحكومة المحلية".

٧ - ويتألف المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وهو هيئة استشارية، من ممثلين عن المجموعات المهنية، والنقابات العمالية، والمنظمات والرابطات المشاركة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للإقليم. ووفقا للتقرير، فإن المجلس "يتولى إصدار طائفة من التوصيات بشأن المسائل المقدمة إليه من الحكومة والجمعية. ويتعين الرجوع إليه طلبا للمشورة بشأن المشاريع الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، أو بشأن مشاريع القرارات التي تعدها الحكومة أو جمعية بولنيزيا الفرنسية. وبإمكانه أيضا إجراء دراسات بشأن مسائل تقع ضمن نطاق اختصاصه، بمبادرة منه ورهنا بالحصول على أغلبية الثلثين من أصوات أعضائه. ويتألف المجلس من ٥١ عضوا يعينهم أقرانهم لمدة أربع سنوات، وهم موزعون في ثلاث فئات (ممثلون عن العاملين بأجر، وأصحاب الأعمال والعاملين لحسابهم الخاص، والقطاعات الاجتماعية الثقافية). وينتخب رئيس المجلس لمدة سنتين".

٨ - ووفقا للموقع الشبكي المشترك بين الوزارات المعني بفرص العمل المتوفرة في القطاع العام في بولنيزيا الفرنسية:

"إن المفوض السامي للجمهورية في بولنيزيا الفرنسية هو الوديع لسلطة الدولة الفرنسية، وهو المسؤول عن حماية المصالح الوطنية وإنفاذ القوانين والالتزامات الدولية والحفاظ على النظام العام والرقابة الإدارية؛ وهو يمثل أعضاء الحكومة، ويشرف على تنفيذ الأنظمة والقرارات الحكومية؛ ويوجه، تحت إمرة الوزراء، الخدمات اللامركزية للإدارات المدنية للدولة الفرنسية في بولنيزيا الفرنسية.

"وهو الجهة الوديع لسلطات الجمهورية، ويدير خدمات الدولة في بولنيزيا الفرنسية، ويتخذ القرارات بشأن المسائل ذات الصلة باختصاص مكتبه، ويقر الإيرادات والنفقات المدنية للدولة الفرنسية.

”وهو يكفل سيادة النظام العام واحترام الحريات العامة والحقوق الفردية والجماعية على السواء في بولنيزيا الفرنسية. وبوصفه مندوب الحكومة، فهو مسؤول عن أنشطة الدولة في البحر؛ ويتولى المسؤولية عن منطقة الدفاع.

”ولديه الإذن باتخاذ التزامات باسم الدولة تجاه بولنيزيا الفرنسية أو المجتمعات الإقليمية أو المجتمعات المحلية؛ وهو يتكلم باسم الدولة في جمعياتها التداولية؛ ويوقع، بالنيابة عن الدولة، الاتفاقات التي يتم التوصل إليها بين الدولة وبولنيزيا الفرنسية.

”ويكفل أيضا ممارسة سلطات بولنيزيا الفرنسية والمجتمعات المحلية لاختصاصاتها بصورة منتظمة ومتماشية مع القوانين؛ ويشرف، بالنيابة عن الدولة، على منظمات القطاع الخاص والأشخاص المستفيدين من إعانات الدولة“.

ثانيا - الأحوال الاقتصادية

ألف - نظرة عامة

٩ - وفقا للمعلومات المستقاة من الوزارة الفرنسية لشؤون أقاليم ما وراء البحار، يشكل صيد السمك وإنتاج لب جوز الهند النشأطين التقليديين في جزر الأرخيبيلات البولنيزية، التي تمتد على مساحة شاسعة من المحيط. وإلى جانب التجارة، يضم النسيج الاقتصادي الحرف اليدوية والصناعة والبناء والأشغال العامة، ومؤخرا السياحة وتربية الأحياء المائية، ولا سيما زراعة اللؤلؤ (زراعة اللؤلؤ الأسود) التي أصبحت تشكل الصادر الرئيسي للإقليم من حيث القيمة.

١٠ - ووفقا لما ذكره المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، تتركز الأنشطة الاقتصادية والإدارية للإقليم بشكل كبير في جزيرة تاهيتي. فبايت هي المصدر الرئيسي للعمالة والمركز الرئيسي للأنشطة الاقتصادية. وأدى نشوء مركز التجارب في المحيط الهادئ في أوائل الستينات من القرن الماضي إلى خلل واضح في الموازين الاقتصادية والاجتماعية الموروثة عن الحقبة الاستعمارية وعن المجتمع التقليدي. وشهد قطاع الخدمات تطورا كبيرا على حساب القطاع الأولي والحرف اليدوية. وهو يؤدي الآن دورا كبيرا في الاقتصاد البولنيزي، ويولد ما يقرب من ثلاثة أرباع مجموع القيمة المضافة.

١١ - وأشار المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي أيضا إلى أنه منذ عام ١٩٩٢، وهو تاريخ الوقف الاختياري للتجارب النووية، أدت الجهود الرامية إلى إعادة هيكلة الاقتصاد إلى وضع ميثاق للتنمية؛ وبعد الوقف النهائي للتجارب النووية في عام ١٩٩٦، إلى اعتماد

برنامج استراتيجي واسع النطاق لتنمية القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية، وهي: السياحة، وزراعة اللؤلؤ، وصيد السمك. ومع ذلك، وبعد مرور ٢٠ عاماً على ذلك، لم تحقق بولينيزيا الفرنسية بعد الأهداف الاستراتيجية المتمثلة في تنمية مواردها الخاصة والحد من اعتمادها على المساعدات المالية للدولة.

١٢ - وتشير الوثيقة البرنامجية الموحدة لبولينيزيا الفرنسية المقدمة إلى صندوق التنمية الأوروبي العاشر في عام ٢٠١٣ إلى أن الحالة الاقتصادية في تدهور منذ عام ٢٠٠٨. وتتمثل التحديات الاقتصادية التي حددها الوثيقة في تنشيط القطاعات التي تواجه الصعوبات، والتي تقوم عليها التنمية البولينية، مثل السياحة وزراعة اللؤلؤ وصيد السمك. ويمثل قطاع التكنولوجيا الجديدة، من ناحية، ومصادر الطاقة المتجددة والقطاع الأولي (الزراعة وتربية الأحياء المائية) الذي تدعمه الصناعات الغذائية، من ناحية أخرى، محاور جديدة للنمو. فقطاع التكنولوجيا الجديدة يمثل انفتاحاً على العالم، في حين تسعى القطاعات الأخرى إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي من الغذاء والطاقة. وينبغي لهذه القطاعات أن تساهم في تهيئة فرص عمل جديدة لتلبية احتياجات المراكز الحضرية والأرخبيلات البعيدة على حد سواء.

باء - الزراعة ومصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية وزراعة اللؤلؤ

١٣ - وفقاً لتقرير جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار المذكور في الفقرة ٤، تقوم الزراعة البولينية على مزارع أسرية صغيرة الحجم تمارس نظام الزراعة المختلطة. وما يعيق تنمية هذه الزراعة هو الافتقار إلى تدريب المزارعين ونقص الأراضي الصالحة لزراعة المحاصيل (التضاريس الصعبة في المناطق المرتفعة من الجزر، وانخفاض نوعية التربة في الجزر المرجانية، وعدم وجود تقسيم واضح للأراضي، وما إلى ذلك). إن أرخبيل "سوسيتيه" هو المنطقة الزراعية الرئيسية في البلد، ويشمل ٦٠ في المائة من مجمل المزارع في بولينيزيا الفرنسية. وتتسم الأرخبيلات الأخرى بزراعة أكثر تخصصاً. فتواموتو وماركيز هما الأرخبيلان الرئيسيان المنتجان للبل جوز الهند، في حين أن الجزر الجنوبية تمارس زراعة الخضراوات على نطاق واسع.

١٤ - وتتمتع بولينيزيا الفرنسية، بفضل منطقتها الاقتصادية الخالصة، بإمكانيات كبيرة جداً في مجال مصائد الأسماك. ومع ذلك، فإن صيد السمك يعاني حالياً من أزمة بسبب العوامل المتصلة بالظروف والهياكل القائمة. ونتيجة لعدم وفرة الأرصد السمكية في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦، وحدوث ظاهرة النينو المناخية، انخفضت أرباح أساطيل صيد السمك. وعلاوة على ذلك، يفتقر نشاط الصيد إلى العمال المهرة، كما أن بعض سفن الصيد العملاقة لا تلتزم التزاماً تاماً بالقواعد الموضوعية. وفي عام ٢٠١٢، سجل قطاع صيد السمك مع ذلك نتائج

جيدة، ولا سيما من حيث الصادرات، حيث تضاعف الدخل منها تقريبا مقارنة بالسنة السابقة (١,٣ بليون فرنك من فرنكات المحيط الهادئ مقارنة بمبلغ ٧٠٠ مليون فرنك في عام ٢٠١١). وتختص خمس مزارع في بولنيزيا الفرنسية بتربية الأحياء المائية، مثل مزارع تربية القريدس، ومزارع تربية الأسماك، وتربية الأحياء المائية المرجانية. وتقدر الدائرة المعنية بمصائد الأسماك المبيعات السنوية بحوالي ١١٠ ملايين فرنك من فرنكات المحيط الهادئ.

١٥ - وأصبحت زراعة اللؤلؤ التاهيتي تشكل قطاعا رئيسيا في الاقتصاد البولنيزي، وقد ولدت ثلاثة أرباع عائدات البلد من الصادرات في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وهي توفر نشاطا اقتصاديا قابلا للاستمرار في مناطق الأرخبيلات النائية (تواموتو، غامبييه).

جيم - قطاع الصناعة

١٦ - على الرغم من القيود الهيكلية الشديدة (على وجه التحديد، صغر السوق المحلية، الذي يحد من وفورات الحجم الكبير للأنشطة التي تستهدف الطلب المحلي؛ والارتفاع النسبي لتكلفة اليد العاملة الذي يحد من قدرة المنتجات البولنيزية على المنافسة؛ والاعتماد الشديد على المواد الخام ومنتجات الطاقة)، فإن بولنيزيا الفرنسية نجحت في خلق صناعة قائمة على ثلاثة محاور رئيسية: زراعة المواد الغذائية، وبناء السفن، وصناعة مواد البناء الوسيطة، ومختلف الصناعات التحويلية (الأثاث، والنسيج، والطباعة). وتساهم الحماية الجمركية بدعم تنمية الصناعة المحلية وذلك من خلال فرض ما يسمى بضرائب التنمية المحلية على الواردات.

دال - النقل والاتصالات

١٧ - وفقا للمعلومات المستقاة من الوزارة الفرنسية لشؤون أقاليم ما وراء البحار، فإن الميناء البحري في باييت هو صلة وصل بولنيزيا الفرنسية بالعالم الخارجي. وتقوم بإدراته مؤسسة عامة، وهي "ميناء باييت المتمتع بالإدارة الذاتية". ومنذ أن وضع المخطط الرئيسي الأول للمباني في عام ١٩٨٧، وسعت المؤسسة الهياكل الأساسية من أجل تلبية احتياجات النمو الاقتصادي. ومن الناحية الجوية، تربط بولنيزيا الفرنسية رحلات بجميع القارات: آسيا (اليابان)؛ وأوقيانوسيا (كاليدونيا الجديدة، ونيوزيلندا، وجزر كوك)؛ وأمريكا الشمالية (الولايات المتحدة)؛ وأمريكا الجنوبية (شيلي)، وكذلك أوروبا. ولديها مطار دولي واحد في تاهيتي (فاء) وهو تابع للدولة. وفي عام ٢٠١٠، نقلت إدارته إلى مؤسسة ذات اقتصاد مختلط، وهي "مطار تاهيتي"، وهي مؤسسة ذات رأس مال مختلط تضم بولنيزيا الفرنسية، ووكالة التنمية الفرنسية، وشركة "إيجيس"، وهي شركة فرعية تابعة لصندوق الودائع والأمانات.

١٨ - ومع ذلك، ووفقاً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، فإن بولنيزيا واقعة خارج خطوط النقل البحري والجوي العابرة للمحيط الهادئ التي تربط بين البلدان المطلة على المحيط الهادئ، وبشكل رئيسي تلك الواقعة في آسيا والأمريكتين وأستراليا.

هاء - السياحة

١٩ - وفقاً لتقرير جهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، يسهم قطاع السياحة بنحو ٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لبولنيزيا الفرنسية، ويأتي قبل زراعة اللؤلؤ التي تعتبر قطاع التصدير الرئيسي في البلد. وقد ضم هذا القطاع، بالمعنى الواسع للكلمة، ٢ ٧٤٨ مؤسسة سياحية في عام ٢٠١٢ (٣ في المائة من مجمل الأعمال التجارية البولنيزية)، واستخدم ٩ ٨٦٩ شخصاً (نحو ١٦ في المائة من الأعمال المدفوعة الأجر). وتتمحور السياحة البولنيزية أساساً حول نوعين من الأسواق: السياحة على اليابسة والرحلات البحرية. وفي عام ٢٠١٢، شكلت الأولى ٨٥ في المائة من مجمل السياح الوافدين إلى بولنيزيا الفرنسية. وتوجد في الإقليم فئتان من الفنادق: فنادق أسرية صغيرة (غرف ضمن المنازل، ونُزل، وشقق مفروشة للسواح)، وفنادق سياحية، لتلبية احتياجات السواح الدوليين بشكل رئيسي.

٢٠ - واستناداً إلى الوثيقة المعنونة "السياحة في ما وراء البحار: قفزة نوعية"، الصادرة عن مجلس مراجعة الحسابات في شباط/فبراير ٢٠١٤، فإن عدد القادمين إلى بولنيزيا الفرنسية على متن السفن السياحية في انخفاض مطرد، فقد انخفض هذا العدد بنسبة ٤٨,٢ في المائة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠١١.

واو - البيئة

٢١ - وفقاً لجهاز إصدار العملات لأقاليم ما وراء البحار، حددت الحكومة نسبة ٥٠ في المائة كهدف لاستخدام مصادر الطاقة المتجددة من مجموع الطاقة المستخدمة بحلول عام ٢٠٢٠، وذلك كجزء من استراتيجيتها للتنمية المستدامة. ويعتمد أكثر من ٦٠ في المائة من الطاقة المستهلكة حالياً على المواد الهيدروكربونية، أما ما تبقى فيأتي من الطاقة الكهرومائية وبقدر قليل جداً من الطاقة الشمسية. ويوجد مرفقان للطاقة الحرارية في جزيرة تاهيتي (فايراتوا، بونارو)، وخمس محطات كهرومائية (باينو، وفاتوتيا، وفاهيريا، وفايت). وفي الجزر الأخرى، يسود استخدام الطاقة الحرارية. ولا تزال عملية معالجة المياه المستعملة متروكة إلى حد كبير للمبادرة الفردية، وربع السكان فقط موصول بمحطات فردية أو جماعية لمعالجة مياه المجاري تعمل بفعالية محدودة. ويمثل الافتقار إلى خدمات الصرف الصحي أحد الأسباب الرئيسية لتلوث البحيرات والأنهار. وتشير التقديرات إلى أن الإقليم ينتج نحو

١٣٠ ٠٠٠ طن من النفايات في السنة (٧٥ في المائة منها في تاهيتي)، وهذا يشكل تحديا كبيرا بالنسبة للإقليم، ويزيد من شدة هذا التحدي تبعثر الجزر في مساحة واسعة وبعد المسافات بينها. وتتولى المجتمعات المحلية المسؤولية عن إدارة النفايات، وهي تقوم بجمع ومعالجة النفايات المتزلية الصلبة.

٢٢ - ويفيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، في تقريره المعنون "إدارة الشواطئ العامة في بولينيزيا الفرنسية: بين الاستغلال والتطوير الأساسيين من الناحية السياحية"، الذي اعتمده في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، بأنه "نظرا للموقع الجغرافي لبولينيزيا الفرنسية وللسمات الخاصة بها من ناحية البيئة والأحوال الاقتصادية والاجتماعية، فإنها معرضة بشكل خاص لآثار تغير المناخ، من قبيل ابيضاض الشعاب المرجانية، وتأثير الأعاصير وارتفاع مستوى سطح البحر على النظم الإيكولوجية والبنى التحتية، وظهور أنواع غازية جديدة وأمراض محتملة، وما إلى ذلك. ويشكل تغير المناخ تهديدا خطيرا على البيئة والاقتصاد في البلد: ٣٠ في المائة من الجزر البولينية معرضة للخطر الآن".

ثالثا - الأحوال الاجتماعية

ألف - لحة عامة

٢٣ - ذكرت الوثيقة البرنامجية الموحدة لبولينيزيا الفرنسية، في إشارة إلى دراسة أجرتها وكالة التنمية الفرنسية، أن ما يقدر بـ ١٩,٧ في المائة من الأسر المعيشية يقل دخلها عن خط الفقر النسبي. وتشير الدراسة أيضا إلى أن أوجه التفاوت الكبيرة في الدخل مستمرة؛ وأن الأسر المعيشية تتوقع لحالة الفقر النسبي أن تتفاقم؛ وأن التوزيع غير المناسب للموارد والخدمات الاجتماعية وعدم إحراز تقدم في مجال فرض الضرائب المباشرة على الدخل يجعلان من الصعب جدا على السياسة العامة تقليل أوجه عدم المساواة، وبالتالي الفقر؛ وعدم استقرار دخل الأسر المعيشية يؤثر بصفة خاصة على الأسر الأقل دخلا وتلك التي لا تتمتع بالحماية التي يوفرها وضع أصحاب الأجور.

باء - العمل

٢٤ - استنادا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، يسيطر قطاع الخدمات على سوق العمل، إذ يمثل ٨٠ في المائة من الوظائف ذات الأجور المبلغ عنها إلى صندوق الضمان الاجتماعي. ويؤدي القطاع العام دورا هاما بفضل إنشاء وتشغيل مركز التجارب في المحيط الهادئ الذي أفضى إلى استخدام أعداد كبيرة جدا من الناس. فهذا القطاع يستخدم حاليا ما يقرب من ١٥ ٠٠٠ شخص، أو ١٣ في المائة من السكان الناشطين اقتصاديا. وتسيطر على

سوق العمل العمالة المدفوعة الأجر، وتتأثر هذه السوق بشكل كبير بالوضع الديمغرافي، الذي يقل فيه سن أكثر من ثلث السكان عن العشرين عاماً، وبانخفاض معدل الخصوبة وارتفاع طول العمر المتوقع اللذين يفضيان إلى تسارع شيخوخة السكان. وتشير توقعات المعهد الإحصائي لبولنيزيا الفرنسية إلى أن الأفراد البالغين من العمر ٦٠ عاماً فما فوق سيمثلون نسبة ١٧ في المائة من السكان في عام ٢٠٢٧، مقارنة بنسبة ٩ في المائة في عام ٢٠٠٧.

٢٥ - كما أشار المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي إلى حدوث تراجع في سوق العمل وإلى كون نصف العاطلين عن العمل من الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٥ عاماً، و ٦٠ في المائة من الباحثين عن فرص العمل تقل أعمارهم عن ٣٠ عاماً. وأفاد المعهد الإحصائي لبولنيزيا الفرنسية في عام ٢٠١١ بأن سوق العمل البولنيزية قد فقدت ٢٠٠٠ وظيفة وأن الانكماش الذي بدأ في عام ٢٠٠٨ لا يزال مستمرا. وبلغ معدل البطالة الرسمية المنشور حديثاً ١١,٧ في المائة (التعداد السكاني لعام ٢٠٠٧). وفي عام ٢٠١٢، أقر الأخصائيون الإحصائيون أن هذا المعدل قد ارتفع بشكل حاد ومن المحتمل أن يبلغ حوالي ٢٠ في المائة، استناداً إلى المعايير والتعاريف المستخدمة من قبل الإحصائيين.

جيم - التعليم

٢٦ - وفقاً لوزارة شؤون أقاليم ما وراء البحار:

”تطبيقاً للمادة ٦ من قانون الحكم الذاتي رقم ٩٦-٣١٢ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦، فإن المسؤولية عن التعليم الابتدائي والثانوي تقع على عاتق الإقليم، في حين أن المسؤولية عن التعليم بعد البكالوريا وعن التعليم العالي تقع على عاتق الدولة.

”ولدى بولنيزيا الفرنسية ٢٣٦ مدرسة ابتدائية (بما في ذلك مرحلة ما قبل التعليم الابتدائي والاحتياجات الخاصة) و ٩٩ مدرسة ثانوية.

”ولا تتطابق السنة الدراسية في الإقليم مع السنة الدراسية في فرنسا نظراً للعوامل المناخية الخاصة: فالإجازة الطويلة أقصر (حوالي ٥٠ يوماً) وإجازة عيد الميلاد أطول (حوالي الشهر). ولكن الدولة تكفل القيمة الوطنية للشهادات الممنوحة.

”وعلاوة على ذلك، تتمتع بولنيزيا الفرنسية بصلاحيات كاملة في ما يتعلق بالأنشطة التعليمية. وتقوم المجالس البلدية عموماً بتسجيل المتحقيين بالمدارس في شهر أيار/مايو من كل عام.

”وتوفر بولنيزيا الفرنسية نظاما تعليميا متنوعا والمدارس متوفرة في جميع المجالات.

”وجامعة بولنيزيا الفرنسية، وهي مؤسسة عامة علمية وثقافية ومهنية، تقع في أوتامارو، في المجتمع المحلي لبوناوي. وهذه الجامعة الفتية التي أنشئت عام ١٩٨٧ والمتمتعة بالإدارة الذاتية منذ عام ١٩٩٩، تشكل مركزا رئيسيا للتعليم العالي والأبحاث لما يربو على ٢٠ عاما“.

٢٧ - ووفقا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، فإنه على الرغم من كون المواظبة على الدراسة بين الشباب شاملة تقريبا، فإن القصور في الأداء مقارنة بفرنسا ما زال قائما، لا سيما في ما يتصل بالحصول على الشهادة. فمعدل الحصول على شهادة البكالوريا في بولنيزيا الفرنسية يبلغ نصف المعدل المسجل في فرنسا؛ ولا يزال الإقليم بعيدا جدا عن تحقيق هدفه المتمثل في حصول ٧٠ في المائة من الطلاب على شهادة البكالوريا، وهو الهدف الذي حدده ميثاق التعليم لعام ٢٠١١.

دال - الصحة

٢٨ - وفقا لما أفادت به وزارة شؤون أقاليم ما وراء البحار، كان لدى بولنيزيا الفرنسية في عام ٢٠٠٧ أكثر من ٦١٠ أسرة في مستشفيات القطاع العام، و ٢٦٠ سريرا في مستشفيات القطاع الخاص. ومعظم العاملين في المجال الطبي هم من الأطباء العموميين، في حين يعمل أطباء القطاع الخاص أساسا في جزيرة تاهيتي. وتشمل مرافق الرعاية الصحية في بولنيزيا الفرنسية مستشفى مركزيا للإقليم، ومستشفى للأمراض النفسية، وستة مستشفيات عامة، و ٢٢ مركزا طبيا وعيادة في المناطق الحضرية أو الريفية.

رابعا - نظر الأمم المتحدة في المسألة

ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٩ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة بولنيزيا الفرنسية في جلستها التاسعة المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٣، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٦٥/٦٧. وفي تلك الجلسة، تكلم عضو مجلس الشيوخ ريشار آرييهو توهييفا أمام اللجنة الخاصة بصفته ممثل حزب الاتحاد من أجل الديمقراطية. وشكر أعضاء اللجنة على دعم الجهود الرامية إلى إعادة إدراج بولنيزيا الفرنسية في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأشار إلى أن القواعد الأساسية لإجراء الاستفتاء في بولنيزيا الفرنسية ينبغي أن تكون نفس القواعد التي وضعت بالنسبة لكاليدونيا الجديدة في

إطار اتفاق نومييا، الذي فرض شرط الإقامة لمدة ٢٠ عاما لأهلية التصويت، وأكد على أنه من المهم أيضا إدراك أن إعادة إدراج بولنيزيا الفرنسية قد حدث بسبب الطابع الاستعماري للإقليم والوضع الراهن.

٣٠ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة (انظر A/68/23، الفصل الثالث عشر).

باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٣١ - في الجلسة الرابعة للجنة الرابعة، المعقودة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، أعرب السيد أوسكار تيمارو، الممثل المنتخب للاتحاد من أجل الديمقراطية في جمعية بولنيزيا الفرنسية، عن امتنانه للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لاتخاذ القرار ٢٦٥/٦٧ بتوافق الآراء، والذي ينص على إعادة إدراج بولنيزيا الفرنسية/ماوهي نوي في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وبرأي السيد تيمارو فإن هذه الخطوة تصحح ظلما دام طوال ٦٠ عاما، وشدد على أن الدولة القائمة بالإدارة قد أدامت وهم الحكم الذاتي للإقليم رغم عدم احترامها الحد الأدنى من القواعد المنصوص عليها في القرار ١٥١٤ (د-١٥). فقد تعرضت الجزر وسكانها إلى ٣٠ سنة من التجارب النووية، مما كان له أثر مدمر على صحتهم وعلى البيئة على حد سواء. وأضاف أنه ينبغي للمؤسسات الدولية المعنية إجراء اختبارات بشأن الآثار المترتبة على هذه التجارب لضمان دفع التعويضات المناسبة للضحايا وأسرههم. واتهم الدولة القائمة بالإدارة بمواصلة مناوراتها لاستغلال الموارد الطبيعية التي هي من الحقوق غير القابلة للتصرف لسكان بولنيزيا، بما في ذلك الموارد البحرية. وشدد السيد تاميرو على ضرورة توعية السكان بالخيارات المتصلة بتقرير المصير. وقال إن هناك حاجة إلى فترة زمنية معقولة من التربية المدنية من أجل تحديد المركز المستقبلي للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وتابع قائلا إن أي اقتراح يرمي إلى تنظيم استفتاء فوري بشأن الاستقلال يعتبر محاولة لتجنب وجود عملية حقيقية لتقرير المصير.

٣٢ - وفي الجلسة ذاتها، أعرب السيد ريشار توهيافا، الممثل المنتخب للاتحاد من أجل الديمقراطية في جمعية بولنيزيا الفرنسية، عن شكره للجمعية العامة لاتخاذها القرار ٢٦٥/٦٧ بتوافق الآراء، الذي أعيد من خلاله إدراج بولنيزيا الفرنسية في قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وفيما يتعلق بمشروع القرار المعروض على اللجنة، أوضح أنه يؤيد عملية حقيقية لتقرير المصير يتمكن من خلالها سكان بولنيزيا الفرنسية من تقرير المركز السياسي المستقبلي للإقليم. وانتقد الدولة القائمة بالإدارة لاقتراحها، في تموز/يوليه ٢٠١٣، إجراء استفتاء فوري ينطوي على خيار واحد فقط، الاستقلال، نعم أم لا، دون تحديد معايير

لأهلية المشاركة في التصويت ودون تقديم تدابير الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي الرامية إلى إعادة تحديد نموذج التنمية. وقال إن المقصد الحقيقي لهذا الاقتراح يتمثل في الإبقاء على الترتيبات الاستعمارية القائمة، في ازديادٍ للتطلعات المشروعة في استقلال الإقليم، وفي تحدٍ لآليات الأمم المتحدة القائمة ولآليات القانون الدولي. وأوضح أنه، منذ ذلك التاريخ، توصل تقييم أجري للحكم الذاتي في الإقليم إلى وجود أوجه اختلال في الترتيبات الاستعمارية. وثمة حاجة إلى إجراء حملة توعية عامة بمساعدة الأمم المتحدة من أجل نشر الخيارات المشروعة المتاحة. ومن الناحية العملية، فإن الاستفتاء الذي تنظمه الدولة القائمة بالإدارة سوف يشكل حالة كلاسيكية لتضارب المصالح تتعارض مع مبدأ نقل السلطات المنصوص عليه في إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. كما أشار إلى الأثر الناجم عن التجارب النووية التي تقوم بها الدولة القائمة بالإدارة على الصحة والبيئة، وطالب بتقديم تعويض ملائم للباقيين على قيد الحياة، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار المعروض على اللجنة.

جيم - الإجراءات الذي اتخذته الجمعية العامة

٣٣ - في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اتخذت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار ٩٣/٦٨ استناداً إلى تقرير اللجنة الخاصة المحال إليها (A/68/23) وإلى نظر اللجنة الرابعة فيه في وقت لاحق. وفي ذلك القرار، فإن الجمعية العامة:

- ١ - **تعيد تأكيد الحق غير القابل للتصرف لشعب بولنيزيا الفرنسية في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛**
- ٢ - **تعيد أيضاً تأكيد أن شعب بولنيزيا الفرنسية هو في نهاية المطاف صاحب الحق في تحديد مركزه السياسي في المستقبل بحرية، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة بالموضوع وللإعلان وقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وهيب، في هذا الصدد، بالدولة القائمة بالإدارة أن تعد، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، برامج تثقيف سياسي للإقليم لتوعية شعب بولنيزيا الفرنسية بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي المستندة إلى المبادئ المحددة بوضوح في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د - ١٥) والقرارات والمقررات الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛**
- ٣ - **تهيب بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وأن تتعاون معها تعاوناً كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق والإعلان ومن**

أجل إخطار اللجنة الخاصة بتنفيذ أحكام المادة ٧٣ (ب) من الميثاق فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في بولنيزيا الفرنسية، وتشجع الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

٤ - **تهيب** بحكومة فرنسا أن تكثف حوارها مع بولنيزيا الفرنسية من أجل تيسير إحراز تقدم سريع نحو إرساء عملية نزيهة وفعالة لتقرير المصير يتم الاتفاق في إطارها على الشروط المتعلقة بإجراء لتقرير المصير وجدول زمني لتنفيذه؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعد، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة المعنية التابعة للأمم المتحدة، تقريراً عن الآثار البيئية والإيكولوجية والصحية وغيرها من الآثار الناجمة عن التجارب النووية التي أجريت في الإقليم على مدار ٣٠ عاماً؛

٦ - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في مسألة إقليم بولنيزيا الفرنسية غير المتمتع بالحكم الذاتي وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين.